

## 58-عمدة الأحكام-كتاب الصلاة- كان النبي يقول دبر كل صلاة لا إله

إلا الله وحده لا شريك له

صالح الفوزان

انور راد مولى المغيرة بن شعبة قال املى علي المغيرة بن شعبة في كتاب الى معاوية ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول في دبر كل صلاة مكتوبة لا الله الا - 00:00:00

لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قادر. اللهم لا مانع لما اعطيت معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. ثم وفدت بعد ذلك على معاوية فسمعت - 00:00:20

يأمر الناس بذلك نعم هذا نوع من انواع الذكر الذي يقال بعد الصلاة هذا وراد مولى المغيرة والراد مولى المغيرة يعني عتيق. عتيق للمغيرة بن شعبة الثقفي رضي الله عنه - 00:00:40

ان المغيرة املى عليه ان يكتب الى امير المؤمنين معاوية بهذا ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يقول دبر كل صلاة لا الله الا الله وحده لا شريك له له الملك - 00:01:01

وله الحمد وهو على كل شيء قادر. فهذا دليل على ان هذا الذكر يقال بعد الصلوات مكتوبة لا الله الا الله اي لا معبد بحق الا الله سبحانه وتعالى وحده لا شريك له هذا التأكيد - 00:01:20

وحده هذا تأكيد للاثبات الا الله لا شريك له هذا تأكيد للنبي لا الله له الملك وله الحمد له الملك كله سبحانه وتعالى. جميع الخلق والمخلوقات في السماوات والارض ومن فيهن الدنيا والآخرة. كلها - 00:01:42

ملك لله سبحانه وتعالى كلهم عبيده له الملك لا واما غيره فانه يملك ملكا مؤقتا وملكها معايرا ايضا الملك الحقيقي لله جل وعلا واما ملوك الدنيا والملائكة في الدنيا الذين يملكون الاشياء هذا انما هو موقت - 00:02:04

ملك مؤقت واياضا هو منحة من الله سبحانه وتعالى اعطاهم الله اياه وملكتهم اياه فالملك المطلق لله جل وعلا في الدنيا والآخرة له الملك وله الحمد هو الذي يستحق جميع المحامد. جميع الحمد حق لله جل وعلا - 00:02:33

اما غيره فيحمد على قدر ما يصنع من المعروف اما الحمد المطلق فهو لله جل وعلا. لان كل النعم من الله وما بكم من نعمة فمن الله. الحمد المطلق لله. واما المخلوق فيحمد على قدر - 00:02:59

ما فيه من من الجميل والخير حمدا مقيدا لا مطلقا له الملك وله الحمد. وهو على كل شيء قادر قدرته شاملة سبحانه وتعالى لا يعجزه شيء على كل شيء قادر. ما اراده وما شاءه فانه يقدر عليه سبحانه - 00:03:23

وتعالى لا يعجزه شيء هذا فيه عموم القدرة واما الذين يقولون انه على ما يشاء قادر هذا غلط بل يقال على كل شيء قادر ما يقال على ما يشاء بل يقال على كل شيء. كما جاء في القرآن والسنة - 00:03:45

اما قوله وهو على جمعهم اذا يشاء قادر هذا اذا شاء البعد سبحانه وتعالى وهو على جمع الناس وجمع اهل السماوات والارض اذا شاء جمعهم فانه يقدر على ذلك فهذه جزئية من قدرته سبحانه وتعالى - 00:04:08

نعم اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجد منك الجد. ويتعذر هذا بقوله اللهم لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منع كما قال تعالى ما يفتح الله للناس من رحمة - 00:04:29

فلا ممسك لها وما يمسك فلا مرسل له من بعده. وهو العزيز الحكيم لا احد يمنع عطاء الله ولا احد يعطي ما منع الله سبحانه وتعالى

الامر والعطاء والمنع كله بيده سبحانه وتعالى - 00:04:49

لا مانع لما اعطيت ولا معطى لما منعت. ولا ينفع ذا الجد منك الجد. الجد معناه الحظ الحظ والغنى والثروة فلا يمنع اصحاب الحظوظ او لا ينفع اصحاب الحظوظ حظوظهم - 00:05:09

ما ينفعهم الا العمل الصالح مهما اوتى الانسان من المال والثروة فانها لا تنفعه اذا لم يكن له عمل صالح وهذه الثروة وهذه هذا الغنى يذهب وكأنه لم يكن نعم ولا ينفع ذا الجد يعني ذا الحظ والغنى منك جده يعني حظه - 00:05:29

فهذا فيه ان الانسان لا يفتر لا يفتر بماله وسلطاته وقدرته. انه ضعيف فقير الى الله سبحانه وتعالى نعم ثم وفت بعد ذلك على معاوية فسمعته يأمر الناس بذلك. هذا فيه العمل بالسنة لا سيما لولي الامر - 00:05:58

فيه العمل بالسنة ولا سيما لولي الامر. وانه لولي الامر يأمر الناس بالعمل بالسنة ففعل معاوية هذا رضي الله عنه هذا عمل بالسنة وامر بالمعروف للناس نعم وفي لفظ كان ينهى عن قيل وقال وفي لفظ للحديث كان صلى الله عليه وسلم ينهى عن قيل - 00:06:22  
وقالوا عن اضاعة المال وكثرة السؤال ينهى عن قيل وقال ان يكون الانسان ما له هم الا الا الكلام تتبع ما يقوله الناس قيل كذا ويقال كذا وفي الحديث كفى بالمرء اثما ان يحدث بكل ما سمع - 00:06:52

الانسان ما يكون همه القيل والقال ويكون بل يكون همه ذكر الله وطلب العلم وان لا يتكلم الا على قدر الحاجة قدر ما ينفع الناس اما ان ان يكون ثرثرا يتكلم بكل شيء - 00:07:16

ومهذارا استغاثا والمهدار وكثير الكلام هذا مذموم ولكن يتكلم بقدر الحاجة وبما ينفعه وينفع غيره هذا هو المطلوب من المسلم في هذا النهي عن الاكتثار من القيل والقال فاذا كان القيل والقال فيه مذمة للناس وغيبة ونميمة هذا اشد. واضاعة المال - 00:07:37  
المال محترم والمال مال الله جل وعلا اعطاك الله اياه. لتنتفع به وتنتفع به غيرك فلا تضيعه بغير فائدة فانك مسؤول عنه يوم القيمة يسأل الانسان عن ماله من اين اكتسبه؟ وفيما افقه - 00:08:10

المال مسؤولية ما تقول هذا مالي وانا حر فيه بل هو مسؤولية تسأل عنه يوم القيمة. من اين اكتسبته؟ وفيما افقته؟ ما هو جوابك يوم القيمة؟ فكر في هذا فكر في هذا السؤال وهذا الموقف - 00:08:33

اللي عندهم المليارات والمالاين والارصدة الظخمة يسألون عنها يوم القيمة من اين اكتسبوه؟ وفيما انفقوها؟ يسألون عنها اكتسابها وانفاقها. مسؤولية عظيمة. فلذلك ينبغي حفظ المال وعدم اضاعته. في في الاسراف - 00:08:56  
التبذير والبذخ او استعماله في المعاصي والشهوات المحرمة والاسفار المحرمة فهو مسؤول عن هذا يوم القيمة واضاعة المال لان هذا من من اضاعة المال. او من اضاعة المال اهماله وعدم حفظه. ان الانسان - 00:09:16

ما يوثق امواله ولا يحفظها ويتركها للسراق ما يغلق عليها الابواب ولا يحفظها ويسيبها ويعملها هذا لا يجوز هذه اضاعة المال. عليه انه يتعاهدها ويحفظها ويسكها عن الضياع فهو مسؤولية من جميع التواхи واضاعة المال وكثرة السؤال. قال بعض العلماء هذا خاص بالعلم يعني ما يكثر السؤال - 00:09:40

الطالب ما يكثر الاسئلة الا بقدر الحاجة. يسأل عما اشكل عليه. اما انه يفترض اسئلة اخرج المدرس ويخرج المعلم بكثرة الاسئلة وهو لا يحتاج اليها بس لكن من باب اظهار نفسه - 00:10:10

اظهار نفسه امام الناس او عند المدرس هذا لا يجوز. لكن يسأل بقدر الحال فقط. وما يحتاج اليه في في وفي علمه يسأل عنه اما الزيادة عن ذلك فضول فضول الاسئلة التي لا حاجة اليها - 00:10:30

طالب العلم يتتجنب هذا. يكون سؤاله بقدر الحاجة وبقدر ما يستفيد هو ويستفيد غيره. اما اولى الاسئلة والاسئلة التي لا داعي لها ولا حاجة اليها فلا ينبغي لطالب العلم الدخول فيها - 00:10:50

وقيل المراد سؤال الناس اموالهم. كثرة السؤال يعني سؤال الناس اموالهم. والسؤال للناس اموالهم ما يجوز الا عند الضرورة. اذا جاء الانسان ولم يكن عنده ما يسد حاجته يجوز له يسأل بقدر ما يسب حاجته - 00:11:10

اما السؤال لاجل جمع المال والتکثر هذا حرام. المسألة حرام من غير حاجة. والحديث عام الظاهر ان الحديث عام للحالتين. السؤال

في العلم هو سؤال المال من غير حاجة. نعم. وكان ينهى عن عقوق الامة - [00:11:30](#)  
ووأد البنات ومنع وهات. وكان ايضا عليه الصلاة والسلام ينهى عن عقوق الامهات معصية العقوق هو المعصية معصية الامهات.  
الامهات لماذا خص الامهات؟ الوالد يجوز عقوقه؟ لا ما يجوز. لكنه خص الامهات لأن برهن اكده - [00:11:50](#)  
لأن برهن اكده من بر الوالد لما تقاسيه من الحمل والولادة والتعب. كما قال تعالى وصينا الانسان بوالديه حملته امه وهنا على وهن  
وفصاله في عامين. قال تعالى حملته امه كرها - [00:12:20](#)  
ووضعته كرها وحمله وفصالة ثلاثة شهور. فالام تقاسي اكثر من الاب. فلذلك حقها اعظم من حق الاب وببرها اكده من بر الاب. ولما سئل  
النبي صلى الله عليه وسلم من ابر؟ قال امك - [00:12:40](#)  
قال من ابر؟ قال امك. قال من ابر؟ قال اباك. ركعة في المرة الرابعة المرة الرابعة. فالاب له بر وله حق. ولكن  
حق الام اكده. ولهذا قال - [00:13:00](#)  
حقوق الامهات وفوق الامهات. ووأد البنات. كانوا في الجاهلية يكرهون البنات فإذا بشر احدهم بالبنت فهو بين امرتين اما ان يندها  
ويدفعها بالتراب حتى تموت استريح منها. اواما ان يبيقيها على ذلة ومهانة. قال تعالى وإذا بشر احدهم بالانثى - [00:13:20](#)  
ظل وجهه مسودا وهو كظيم. يتوارى من القوم من سوء ما بشر به ايمسكه على هون ام يدسه وبالتراب الا ساء ما يزرون؟ قال تعالى  
واذا المؤودة سئلت يعني سأله رب العالمين - [00:13:50](#)  
يوم القيمة سأله الوالدين لماذا وأدتم البنات؟ اذا المؤودة سئلت بأي ذنب قتلت هؤلاء يوم القيمة يسألهم الله لماذا فعلوا ببناتهم؟  
هذه الفعلة الشنيعة يقولون خشية العار خشية العار هذا الذي حملهم على ذلك. وكانوا يقتلون اولادهم - [00:14:10](#)  
خشية الفقر ولا تقتلوا اولادكم من املاق او خشية املاق يعني فقر ومنهم من يقتل واولاده عبادة للاصنام. وكذلك زين لكثير من  
المشركين قتل اولادهم شركاؤه يقتلون اولادهم تعظيميا للاصنام. وعبادة للاصنام. ليروهم - [00:14:40](#)  
ليلبسوا عليهم دينهم. ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون. قد خسر الذين قتلوا اولادهم سفهها بغير علم حرموا ما رزقهم الله  
افتراء على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين. هذا في الجاهلية. من افعالهم - [00:15:10](#)  
انهم يئدون البنات. نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن ذلك. نهى عن وأد البنات لأن البنت نفس. نفس تومه لها حق الحياة. ولا يجوز  
الاعتداء عليها بالقتل. هذا من قتل النفس. عمدا - [00:15:30](#)  
بغير حق. بل قتل القريب اشد من قتل الغير القريب. نعم. وعن منع وهات نهى صلى الله عليه وسلم عن منع الحقوق ان يمنع الحقوق  
التي عليه ويطلب من الناس يقول عطونا ادفعوا الي - [00:15:50](#)  
ويتابع الناس ويطالفهم. وهو اذا صار عليه حقوق ما يدفعها. يماطل فيها ويتكلّم فيها او يجحدها هذا نهى عنه الرسول صلى الله عليه  
وسلم. الواجب ان الانسان يؤدي ما عليه ويأخذ ما له - [00:16:10](#)  
العدل اما انه يأخذ اللي له ويترك الذي عليه لا ويل للمطففين الذين اذا اكتالوا على الناس يستوفون اذا كالوهم او وزنوه يخسرون.  
الا يظن اولئك انهم مبعوثون ليوم يوم يقوم الناس لرب العالمين. فالانسان يكون عدد مع نفسه ومع الناس. ما يأخذ حقوقه - [00:16:30](#)  
او من الناس بالوفا وال تمام ويظلم الناس حقوقهم ويتجدد فيها ويأكلها نعم عن سمي مولى ابي بكر يكفي نقف عند هذا - [00:17:00](#)